

ف نجد الشريعة الإسلامية على سبيل المثال جاءت لتدعوا ولتحت على حفظ النفس الذى يمثل (حب البقاء) وجاءت لتدعوا ولتحت أيضاً على حفظ النسل الذى يمثل (حفظ النوع) بل هما من ضمن المقاصد الأساسية والرئيسية، فالشريعة الإسلامية عُنيت بالنفس عنايةً فائقةً كما يذكر فقهاء وعلماء الإسلام، ولذلك كان الإعتداء على حق الحياة، أو إزهاق النفس عمداً - فى نظر الإسلام - جريمة عظمى تقترب لا فى حق المعتدى عليه فقط، بل وفى حق المجتمع الحى ككل (مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا } [المائدة: 32] فحفظ النفس حسيما يؤكد فقهاء الإسلام مقصد عظيم من مقاصد الشريعة الإسلامية، ولم يُفرق الإسلام فى ذلك على حسب قولهم، أو بين عربى أو أعجمى، كما أنه من المسلمات فى القرآن والسنة كما يذكر فقهاء الإسلام أن - الله - تعالى - جعل للنفس البشرية حرمة عظيمة، ولم يجعل الكفر سبباً أو علة فى قتلها أو انتهاك حرمتها أو الاعتداء عليها، فالقرآن الكريم أهتم ببيان حرمة النفس البشرية وكونها من حرمات الله - تعالى - التى لا يجوز استباحتها إلا بالحق، فالأصل فى العلاقات الإنسانية - كما يقرها الإسلام - التعايش والتعارف الاجتماعى، والتعاون على البر والتقوى